

تعميم أكاديمي رقم ( 6 ) لسنة 2017 / 2018 الفصل الثاني ضوابط الامتحانات في الكلية

أبناءنا الطلبة :

نبارك لكم إتمام دراسة الفصل الدراسي ، ونود تذكيركم على أبواب الامتحانات النهائية بالآتي:

أولاً : الحضور إلى قاعات الامتحانات نهاية الفصل الدراسي:

- 1- ينبغي على الطلبة التقيد بدخول قاعات الامتحانات المخصصة قبل الموعد المحدد لبدء الامتحان بخمس دقائق .
- 2- تأكد الطلبة من جلوسهم في المقاعد المخصصة لهم حسب التوزيع اليومي الذي تجريه شعبة القبول والتسجيل، والمتوفر على لوحة الإعلانات خارج القاعات .
- 3- لا يحق للطلاب دخول قاعة الامتحانات المخصصة بعد مضي (10) عشر دقائق من بداية موعد بدء الامتحانات ، ولرئيس لجنة المراقبة العليا النظر في أسباب تأخره .
- 4- يمنع الطالب بصورة نهائية من دخول قاعة الامتحانات المخصصة بعد مضي (20) عشرين دقيقة على موعد بدء الامتحانات .
- 5- لا يسمح للطلاب الذي دخل قاعة الامتحان بمغادرتها قبل مضي (30) ثلاثين دقيقة في أقل تقدير من موعد بدء الامتحانات .
- 6- متى دخل الطالب قاعة الامتحان وبدأ بالإجابة على كراسة الإجابة يسجل حاضرا، بحيث لا يقبل منه أي عذر لدخول امتحانات الإعادة .

ثانيا : الانضباط والهدوء داخل قاعات الامتحانات :

- 1- لا يسمح للطلاب بإدخال أي ورقة أو كتاب إلى قاعة الامتحان .
- 2- لا يسمح للطلاب بإدخال أي جهاز إلكتروني أو هاتف محمول إلى قاعة الامتحان.
- 3- يحظر إدخال أو استخدام أي وسيلة إلكترونية (ساعة، بلوتوث، قلم إلكتروني) داخل قاعة الامتحان، ولجنة المراقبة الحق بالقيام بتفتيش الطلبة متى رأت أن ذلك ضروريا لانضباط أداء الطلبة في الامتحانات، وفي حال امتناع الطالب عن التفتيش يتم تسجيل محضر بإلغاء امتحانه في المساق، وتطبق عليه أحكام الغش كاملة وفق المنصوص عليه في لوائح الكلية .
- 4- يجب على الطلبة المحافظة على الهدوء التام داخل قاعات الامتحان ، والطلب إلى أحد المراقبين عند الضرورة بلغة الإشارة .

5- يسمح للطالب بالاستفسار عن طريقة الأسئلة وفحواها مرة واحدة فقط ، ويتوجه بسؤال ذلك إلى مدرس المساق أو إلى من يتم تكليفه بذلك من المدرسين .

6- لا يسمح للطالب بسؤال أي من أعضاء لجنة المراقبة داخل القاعة عن فحوى الأسئلة أو ما يتعلق بها .

#### ثالثا : الورقة الامتحانية :

1- ينبغي على الطالب المحافظة على ورقته الامتحانية خالية من أية ملاحظات جانبية ، والتزام الكتابة باللون الأزرق المعتاد أو اللون الأسود دون غيرها من الألوان .

2- عدم الكتابة بصورة قطعية على ورقة الأسئلة مع تدوين اسمه عليها، والتزام كتابة المسودة في المكان المخصص لها من الورقة الامتحانية .

3- الإجابة التي يلغها الطالب بالشطب لا يتم اعتبارها عند التصحيح .

#### رابعا : الغش في الامتحان :

1- يحظر على الطالب الممتحن التحدث مع أحد زملائه في أي امتحان، ويوجه المراقب له إنذارا شفويا في محاولته الأولى، وللمراقب سحب ورقته في حال تكرار ذلك منه دون استجابة .

2- تمنع الكتابة على المقاعد المخصصة للامتحان .

3- متى تم ضبط الطالب متلبسا بحالة الغش، يتم سحب ورقته مع وسيلة الغش ويدون ذلك بمحضر غش يحرره مراقبو القاعة .

4- تنسحب هذه الحالة على الطالب الذي يضبط بحوزته أية وسيلة للغش داخل قاعة الامتحان أثناء تفتيش المراقبين له وإن لم يتلبس بها، وكذلك في حالة امتناعه عن قبول التفتيش .

5- يمنع الطالب الذي يضبط في حالة من الحالتين المذكورتين في امتحانات نهاية الفصول الدراسية من متابعة امتحاناته في المساقات المتبقية، ويرسب في امتحانات المساقات المنجزة، ويعتبر راسبا في الفصل الدراسي .

6- يمنع الطالب الذي يضبط في حالة من الحالتين المذكورتين في امتحانات المنتصف أو الجزئية من متابعة امتحاناته في المساق موضوع الغش، ويعتبر راسبا فيه .

7- الطالب الذي يحرر بحقه محضر غش ثان في امتحانات نهاية فصل آخر يتم فصله من الكلية .

8- الطالب الذي يضبط في حالة غش ثانية في فصل واحد في امتحانات منتصف الفصل أو الامتحانات الجزئية يعتبر راسبا في الفصل الدراسي بصورة كاملة .

#### خامسا : الغياب عن الامتحانات :

1- إذا تغيب الطالب عن امتحانات نهاية الفصل الدراسي، ألزم بتبرير غيابه أمام رئيس القسم العلمي وباطلاع مباشر من عميد الكلية، فإن تم التأكد من حدوث الغياب بعذر مقبول أعطي نتيجة (غير مكتمل) وسمح له بدخول امتحانات الإعادة وفق جدول تعتمده لجنة الامتحانات العليا .

2- لا يحق للطالب المتغيب عن امتحانات الإعادة المطالبة بإجراء امتحان إعادة استثنائي له، وإنما يسجل رسوبه في المساقات موضوع الغياب .

3- تحدد الأعدار المقبولة لدخول امتحانات الإعادة بالآتي :

- أ- الإجازة المرضية المعتمدة من جهة صحية حكومية .
- ب- حالة وفاة أحد الأصول أو الفروع أو الأخوة أو الزوج .
- ت- حالة الولادة عند الطالبات .
- ث- أي ظرف طارئ تقدره عمادة الكلية .

4- لا يسمح للطلبة المتغيبين عن امتحانات نهاية الفصول بغير عذر أو بعذر غير مقبول، بدخول امتحانات الإعادة، وكذلك الطلبة الذين منعوا من دخول امتحانات نهاية الفصل بسبب الغياب، أو الغش في امتحانات المنتصف أو الامتحانات الجزئية .

5- ينظر مجلس الكلية في الحالات الطارئة التي تحال إليه في هذا الباب ويصدر توصياته بشأنها وفق أحكام القانون أو روحه .

#### سادسا : أحكام تظلم الطلبة في الامتحانات :

1- يتظلم الطالب في امتحانات نهاية الفصل الدراسي أمام اللجنة العليا للامتحانات خلال مدة أقصاها أسبوعان من تاريخ إعلان النتائج، بحيث يحال التظلم إلى لجنة التدقيق والمراجعة العليا للتأكد من توزيع الدرجات ودقة جمعها فقط، وفي حال قضت اللجنة بإعادة تصحيح الورقة الامتحانية، فإن عميد الكلية يصدر قراره بتشكيل لجنة لإعادة التصحيح من ثلاثة أساتذة متخصصين يكون أستاذ المساق الدراسي موضوع التظلم من بينهم .

2- يفقد الطالب حقه في التظلم في امتحانات نهاية الفصل الدراسي متى مضى على إعلان نتائجها أسبوعان .

تمنين لكم دوام العطاء...

الرئيس التنفيذي  
أ. د. عيسى عبدالله بن محمد بن مانع الحميري

عميد الكلية  
الدكتور خالد رأفت